

رقم المحضر: ٩٢
رقم القرار: ٣١
سنة: ٢٠٢٥

من محضر جلسة مجلس الوزراء

المنعقدة في: السراي الكبير يوم: الثلاثاء الواقع في: ٢٠٢٥/٠١/٠٧

الموضوع: طلب المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس استخدام /٨٠/ عنصراً في الوظائف الشاغرة.

المستندات: - الدستور لا سيما المادة /٦٢/ منه.

- القانون رقم ١٨ تاريخ ٢٠٠٨/٩/٥ (إنشاء المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس).
- المرسوم رقم ٢٨٩٧ تاريخ ٢٠١٨/٥/٣ (تحديد موقع المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس).
- المرسوم رقم ٢٢٢٦ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ (ملاك الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس وشروط تعيين المستخدمين والمتعاقدين فيها وسلسلة فئاتهم ورتبهم ورواتبهم ومهام الأجهزة الإدارية لديها)
- كتاب المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس رقم ٤١ - ص.هـ/٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/١٢/٣١ ومُرفقاته الذي عرضه السيد رئيس مجلس الوزراء.

إطلع مجلس الوزراء على الموضوع والمستندات المذكورة أعلاه،

وقد تبين أنّ رئيس المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس بالتفويض يُفيد أنه سبق أن صدر المرسوم رقم ٢٢٢٦ تاريخ ٢٠٠٩/٦/١١ (ملاك الهيئة العامة للمنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس وشروط تعيين المستخدمين والمتعاقدين فيها وسلسلة فئاتهم ورتبهم ورواتبهم ومهام الأجهزة الإدارية لديها).
وان الهيئة لم تتمكن من ملء أي من هذه المراكز لغاية تاريخه،
لذلك فإن رئيس المنطقة الاقتصادية الخاصة في طرابلس بالتفويض يرفع الأمر إلى دولة رئيس مجلس الوزراء مقترحاً الموافقة على استخدام /٨٠/ عنصراً في المراكز الشاغرة .

وإن السيد رئيس مجلس الوزراء يعرض الموضوع على المجلس لإتخاذ القرار المناسب بهذا الشأن.

٩

رقم المحضر: ٩٢

رقم القرار: ٣١

تاريخ القرار: ٢٠٢٥/٠١/٠٧

بناءً عليه،
وبعد المداولة،

قرر المجلس الموافقة المبدئية على استخدام /٨٠/ عنصراً في المراكز الشاغرة لدى المنطقة الإقتصادية الخاصة في طرابلس وذلك وفقاً للأصول.

القاضي محمود مكّيه



أمين عام مجلس الوزراء

يُبلّغ لجانِب كلِّ من:

- رئاسة مجلس الوزراء
- مجلس الخدمة المدنية
- المنطقة الإقتصادية الخاصة في طرابلس
- السادة الوزراء
- وزارة المالية
- المديرية العامة لرئاسة الجمهورية
- المديرية العامة لرئاسة مجلس الوزراء
- مؤسسة المحفوظات الوطنية- مركز المعلوماتية - المحفوظات